

طلب خدمة ذبح الحيوانات والكشف على اللحوم بالمجازر

اسم طالب الخدمة / محل الإقامة :
المهنة : رقم رخصة مزاولة المهنة :

نوع الحيوان	العدد	المبالغ المقررة على الراس	الجملة	ملاحظات	م
أبقار وجاموس اقل من ٣٠٠ لك	١				
أبقار وجاموس أكثر من ٣٠٠ لك	٢				
جمال	٣				
بتلو	٤				
ضان	٥				
ماعز	٦				
خنازير	٧				
الاجمالي					

توقيع طالب الخدمة / / تحريرا في

مراجعة بيان الحيوانات المطلوب ذبحها وبالكشف على لحومها تبين ما يلي:

الطبيب البيطري المختص

الاسم:

التوقيع:

محافظة شمال سيناء
مديرية الطب البيطري

إيصال

استلمت أنا الطلب المقدم من السيد
بشن مستوفيا كافة متطلبات الحصول على الخدمة (المستندات/
الرسوم) وقيد الطلب برقم بتاريخ / /
التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص

()

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ سنة ١٩٩٨ في شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية وكما ذبح الحيوانات والكشف على اللحوم بالمجازر بوزارة الزراعة واستصلاح الأراضي ومنها، تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠١/٣/١٧ - كثمرة للتعاون بين وزارة التنمية الإدارية والزراعة واستصلاح الأراضي من تحديد للمستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوفيقيات الزمنية المحددة لانجازها أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها وإى مخالفة لذلك ترتب المسئولية وذلك على النحو التالي:-

أولاً:- المستندات والأوراق المطلوبة:-

تصريح دخول مجزر -بطاقة تسجيل حيوان.

ثانياً:- المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :-

البيان	الرسوم	أجور الكشف قبل الذبح
حيوان كبير(أبقار-جاموس-بتلو -خنازير)	٢٣,٩٥ جنية	
حيوان صغير (أغنام-ماعز)	١٦,٣٥ جنية	١٠ جنية

التأمين على المذبوحات وهو اختياري للمواطن:

لا يتم تحصيل قيمة التأمين الموضح بالجدول التالي إلا في المحافظات التي يوجد بها مشروع للتأمين على المذبوحات يعطي تعويضاً بنسبة ١٠٠% من قيمة الذبيحة المعدمة أو أجزائها ، ويتم تخفيض قيمة التأمين المشار إليه في حالة تخفيض نسبة التعويض بذات النسبة وهو في جميع الأحوال اختياري للمواطن، ويوجه الفائض لتطوير وتحسين الخدمة المجزرية.

بيان بالحد الأقصى لقيمة التأمين على المذبوحات في حالة التعويض بنسبة ١٠٠%

الأبقار والجاموس اقل من ٣٠٠ كجم	الأبقار والجاموس من ٣٠٠ كجم فأكثر	الجمال	البتلو	الضأن	الماعز	الخنازير
١٠,٠٠	١٢,٠٠	١٢,٠٠	٤,٠٠	٣,٠٠	٣,٠٠	١,٠٠

ملاحظات:

-تتحدد أجور سلخ الجلود وفقاً لأنواع الحيوانات ودرجات الجلود طبقاً لقرار وزير الزراعة رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ وتعديلاته. وفي جميع الأحوال يتتحمل هذه الأجور مستلزم الجلود بعد فرزها وتحديد درجتها.

-لا يجوز تحصي أية رسوم ذات طابع محلي إلا بعد صدور قرار مجلس الوزراء بالموافقة على ماقررته المجالس الشعبية المحلية بعد ١٦ يناير سنة ١٩٩٨ (ولم تصدر قرارات من مجلس الوزراء في هذا الشأن لآية محافظة حتى تاريخه)

-في المحافظات التي توجد بها جمعيات تعاونية لإنتاجية لعمل تجهيز اللحوم، تتحدد الأجور عن الأعمال التي تؤديها (البشكرة) على كل رأس وفقاً للقرارات الصادرة من السادة المحافظين في هذا الشأن.

محافظة شمال سيناء
مديرية الطب البيطري

ثالثاً: التوقيتات المحددة لإنجاز الخدمة:

من الساعة الثامنة صباحاً إلى الساعة السادسة مساءً شتاءً.

من الساعة الثامنة صباحاً إلى الساعة السابعة مساءً صيفاً.

ويجوز بقرار من السلطة المختصة تعديل مواعيد بدء العمل بالمجازر وفقاً لظروف كل محافظة مع الالتزام بعدد ساعات التشغيل صيفاً وشتاءً

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أي

مسمى يمكنه الاتصال بإحدى الجهات التالية :

المحافظة ت : ٣٢٠٥٧١

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسي بالقاهرة ت : ٠٢٢٩٠٢٧٢٨٧